

الباب الثالث

في إكرام أهل القرآن والنهي عن إيدائهم

قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبَكَ اللَّهُ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ [الحج : ٢٧].

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُعْظِمِ حُرْمَتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ [الحج : ٣٠].

وقال تعالى : ﴿ وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر : ٨٨].

وقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا أَكْتَسَبُوا

فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بِهْتَانًا وَإِنَّمَا مِينًا ﴾ [الأحزاب : ٦٨].

وفي الباب حديثُ أبي مسعود الأنصاريِّ ، وحديثُ ابنِ عباس ، المتقدمان في الباب الثاني .

وعن أبي موسى الأشعريِّ رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ﷺ : « إِنْ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمَسْلَمِ ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ ، غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ [الْمُقْسِطِ] » . رواه أبو داود ، وهو حديث حسن (١) .

(١) سنن أبي داود (٤٨٤٣) . وأخرجه أيضاً البخاريُّ في « الأدب المفرد » (٣٥٧) ، وابنُ خزيمة - فيما ذكر الحافظ ابن حجر في « إتحاف المَهْرَة » ١٠/١٢٤ - والبيهقي في « شعب الإيمان » (٢٦٨٥) و(١٠٩٨٦) ، وحسنه أيضاً الحافظ الذهبي في « ميزان الاعتدال » ٤/٥٦٥ . واستدركت كلمة « المُقْسِطِ » من المصادر . قال صاحب « عون المعبود » ٤/٤١٢ : غير الغالي ... يعني غير المتجاوز الحد في العمل به ، وتتبع ما خفي منه ، واشتبه عليه من معانيه ، وفي حدود قراءته ، ومخارج حروفه . قاله العريزي . « والجافي عنه » : أي : وغير المتباعد عنه ، المعرض عن تلاوته ، وأحكام قراءته ، وإتقان معانيه ، والعمل بما فيه . وقيل : الغلو : المبالغة في التجويد ، أو الإسراع في القراءة ، بحيث يمتنع عن تدبّر المعنى ، والجفاء أن يتركه بعد ما علمه ، لاسيما إذا كان نسيه ، فإنه من الكبائر . قال في « النهاية » : ومنه الحديث : « اقرؤوا القرآن ، ولا تَجْفُوا عنه » أي : =

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ » رواه أبو داود في « سننه » ، والبخاري (١) في « مسنده » (٢) . قال الحاكم أبو عبد الله في « علوم الحديث » : هو حديثٌ صحيح (٣) .

وعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يجمعُ بين الرَّجُلَيْنِ من قَتَلَى أُحُدَ ، ثم يقول : « أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ؟ » فإذا أُشِيرَ إلى أَحدهما ، قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ . رواه البخاري (٤) .

= تعاهدوه ، ولا تبعدوا عن تلاوته ، بأن تركوا قراءته ، وتشتغلوا بتفسيره وتأويله ، ولذا قيل : اشْتَغَلَ بِالْعِلْمِ بِحَيْثُ لَا يَمْنَعُكَ عَنِ الْعَمَلِ ، وَاشْتَغَلَ بِالْعَمَلِ بِحَيْثُ لَا يَمْنَعُكَ عَنِ الْعِلْمِ .

(١) هو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ، أبو بكر البصري ، البزار ، الحافظ ، صاحب « المسند » . مات بالزَّمَلَة سنة (٢٩٢هـ) . « سير أعلام النبلاء » ١٣ / ٥٥٤ .

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٤٢) ، وأبو يعلى (٤٨٢٦) ، وأبو نعيم في « حلية الأولياء » ٣٧٩/٤ ، والبيهقي في « شعب الإيمان » (١١٠٠٠) ، وفي « الآداب » (٢٩٩) من طريق يحيى بن اليمان ، عن سفيان الثوري ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ميمون بن أبي شبيب ، عن عائشة . وهذا إسناد منقطع ، فإن ميموناً لم يدرك عائشة . قال البيهقي : مُرْسَلٌ .

وأخرجه البيهقي أيضاً في « الشعب » (١٠٩٩٩) ، وفي « الآداب » (٣٠٠) ، والخطيب البغدادي في « الجامع لأخلاق الراوي » (٨٠٦) من طريق يحيى بن اليمان ، عن سفيان ، عن أسامة بن زيد ، عن عمر بن مخراق ، عن عائشة . وهذا إسناد منقطع أيضاً . قال الإمام أحمد - فيما نقله عنه البيهقي - : عمر بن مخراق عن عائشة مرسل . قلت : ويحيى بن اليمان أيضاً ضعيف ، ومع ذلك ، فقد صححه الحاكم كما ذكر المصنف !

وقد علّقهُ الإمام مُسْلِمٌ فِي مَقْدَمَةِ صَحِيحِهِ ص ٦ بِصِيغَةِ التَّضْعِيفِ ، فَقَالَ : وَقَدْ ذُكِرَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ . وَمِنَ الْمَعْرُوفِ أَنَّ مُسْلِمًا لَمْ يَشْرَطِ الصَّحَّةَ لِلْأَحَادِيثِ الَّتِي أوردَهَا فِي مَقْدَمَةِ صَحِيحِهِ .

(٣) « معرفة علوم الحديث » ص ٤٩ .

(٤) صحيح البخاري (١٣٤٣) . قوله : « اللّحد » ؛ قال المصنّف : لَحْدُ الْقَبْرِ ، بفتح اللام =

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أن الله عزَّ وجلَّ قال : « مَنْ آذَى لِي وَلِيًّا ، فَقَدْ آذَنِي بِالْحَرْبِ » رواه البخاري (١) .

وثبت في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال : « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ، فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللَّهُ تَعَالَى بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ » (٢) .

وعن الإمامين الجليلين أبي حنيفة والشافعي رحمهما الله قالا : إن لم يكن العلماءُ أولياءَ الله ، فليس لله ولي (٣) .

وقال الإمام الحافظ أبو القاسم ابنُ عساكر (٤) رحمه الله (٥) : إعلم يا أخي - وَفَقْنَا اللَّهَ وَإِيَّاكَ لِمَرْضَاتِهِ ، وَجَعَلْنَا مِمَّنْ يَخْشَاهُ وَيَتَّقِيهِ حَقَّ تَقَاتِهِ - أَنَّ لِحُومَ الْعُلَمَاءِ مَسْمُومَةٌ ، وَعَادَةُ اللَّهِ فِي هَتَكِ أَسْتَارِ مُنْتَقِصِهِمْ (٦) معلومة ، وَأَنَّ مَنْ أَطْلَقَ

= وضمتها ، لغتان مشهورتان ، والفتح أفصح ، وهو شقٌّ في جانبه القبلي يُدخَلُ فيه الميت ، يقال : لحدث الميت ، وألحدته .

(١) صحيح البخاري (٦٥٠٢) ، وفيه : آذنته . قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » ٣٤٢/١١ في معنى قوله : « آذنته بالحرب » أي : تعرَّض لإهلاكي إياه ، فأطلق الحرب ، وأراد لازمه . ثم نقل عن الفاكهي قوله : في هذا تهديدٌ شديد ، لأنَّ مَنْ حَارَبَهُ اللَّهُ ، أَهْلَكَهُ ، وَهُوَ مِنَ الْمَجَازِ الْبَلِيغِ .

(٢) أخرجه مسلم (٦٥٧) من حديث جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَفِيَانَ ، وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِهِ ، وَوَهُمُ الْمُصَنِّفُ بِقَوْلِهِ : فِي الصَّحِيحِينَ . وانظر تمة تخريجه ، وأحاديث الباب في « مسند » أحمد (١٨٨٠٣) (١٨٨١٤) .

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي في « الفقيه والمتفقه » ص ٣٥ عن الإمام أبي حنيفة ، وص ٣٦ عن الإمام الشافعي .

(٤) هو عليُّ بنُ الحَسَنِ الدَّمَشَقِيِّ ، الشَّافِعِيُّ ، الْحَافِظُ ، صَاحِبُ « تَارِيخِ دِمَشْقَ » وَغَيْرِهِ . توفى سنة (٥٧١) ، ودفن بمقبرة باب الصغير بدمشق . « سير أعلام النبلاء » ٥٥٤/٢٠ .

(٥) في « تبیین کذب المُفْتَرِي » ص ٢٩ .

(٦) في (أ) ، و « تبیین کذب المُفْتَرِي » : منتقصيهم .

لسانَه في العلماء بالثَّلْبِ^(١) ، بلاه^(٢) الله تعالى قبل موته بموتِ القلب . ﴿ فليَحْذِرِ
الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور] .

-
- (١) الثَّلْبُ ، بفتح الثاء المثلثة ، وإسكان اللام : العَيْبُ . قاله المصنف .
(٢) في (أ) وهامش الأصل : ابتلاه . (نسخة) .